

م 5 حكم صوم الحامل والمرضع - الفقه - المستوى الثالث (2) -

د. خالد الجريسي

خالد بن عيسى الجريسي

يا راغباً في كل علم نافع. ينمو العلم ويتقدم. بتقنياته ومجالاته ومعه مطور ادواتنا في تقديم العلم الشرعي. اكااديمية زاد وتعلم الفقه

الميسرة عاملاً بالشرع دون تعصب لفلان بالعلم كالازهار في البستان - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما

ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علماً يا رب العالمين - 00:00:47

اللهم اتي نفوسنا تقواها زكيا انت خير من زكاها انت وليها ومولاهـا مرحباً واهلاً وسهلاً بكم طلاب العلم اهلاً بكم في اكااديمية زادن

في دورتها الثانية نحن واياكم في المستوى الثالث - 00:01:01

ما زلنا نتذكر ونتحدث في احكام الصيام نذكر ما اوجبه الله جل وعلا المسلمين وما الرخص التي لهم ومن يجب عليه الصيام ومن

هو الذي يجوز له الفطر في نهار رمضان - 00:01:18

وكنّا في الحلقة السابقة قد ذكرنا من يجوز له الفطر ويباح له الفطر في نهار رمضان وذكرنا من هؤلاء ذكرنا المسافر وذكرنا كذلك

المريض وكنّا قد عرجنا في اخر الحلقة - 00:01:36

على ذكر احكام العامل الذي يعمل عملاً شاقاً في نهار رمضان ونفصل هذه المسألة ونبين احكامها ونبسط القول فيها ان شاء الله في

بدي هذه الحلقة الله جل وعلا امر العباد ان يسعوا في هذه الارض - 00:01:54

وان يمشوا في مراكبها وان يبتغوا من رزقه سبحانه وتعالى وان الرجل اذا قام في طلب الرزق ينفق على والده على زوجته

وولد فانه بذلك يكون في عمل صالح - 00:02:17

جاء في بعض الاحاديث بانه كالمجاهد في سبيل الله والمرء ايها الاخوة اذا سعى في هذه الاعمال فانه ينبغي له ان يحتسب النية

الصالحة فانت ايها الرجل تكدر في النهار - 00:02:36

وربما كان عملك في الليل نجتهد تكدر وتجمع هذا المال وغالباً يجمع الرجل المال وينفقوا اقله على بنيه وزوجه والذي ينفقه على

نفسه من هذا المال لا يكون شيئاً كثيراً - 00:02:53

انما غالب هذا المال ينفق على اهل البيت وان كان له والد ووالدة يحتاجان من نفقة انفق عليهم واحسن اليهم ولهذا فان الصانع المال

وجمع المال من الامور التي رغبت فيها الشريعة - 00:03:15

ولم تمنع من ذلك بل حثت الشريعة على العمل وعلى استثمار المال وعلى تنميته وعلى اصطناعه حتى قال قيس بن عاصم يوصي

ورثته وذريته اوصيكم باصطناع المال وقال سعيد المسيب رضي الله عنه رحمه الله - 00:03:35

لا خير فيما لا يحب المال يصل به رحمه ويصون به وجهه يقري به ضيفه المال اذا وجد فان المرء يعان به على طاعة الله فاذا كان

المسلم يعمل في عمل - 00:03:56

وهذا العمل منه حضوراً وجهداً وبذلاً فدخل عليه شهر رمضان فانا نقول لهذا المسلم ان تعمل وتصوم فهذا هو المنبغي

لك فيجب عليك الصيام ولا بأس ان تعمل - 00:04:16

تطلب هذا الرزق النبي صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم قد سافر في نهار رمضان وجاهد وقعت المشركين اعتقاد طائفة من

الناس انه اذا صام يكسلوا عن العمل واذا حدث بامر من الامور - [00:04:36](#)

منه عمل من الاعمال احتج وقال اني امرؤ صائم نبيك عليه الصلاة والسلام فتح مكة في رمضان هو نبيك عليه الصلاة والسلام ما علمنا عنه انه امر الصوم قلة العمل - [00:04:57](#)

وانما المرء يعينه الصيام على تهذيب الاخلاق لكن معلومة ان الصائم يضعف بقله الاكل والشرب فاذا كان المرء صائما وعنده عمل ولا اخضروا بالعمل مع الصيام الاشكال اذا كان مع عمله - [00:05:18](#)

يتضرروا بالصيام ويكون الصوم مضرا به ربما يؤدي الى شدة العطش والجوع الذي ربما اهلكه واتلف عضو من اعضائه او يكون هذا الصيام اذا صام وهو يعمل فان هذا الصيام - [00:05:41](#)

يؤدي به الى الاغماء العنت الشديد هل يجوز لهذا المرء من يفطر ام انه يجب عليه ان يترك العمل وانا اصوم نقول ننظر اقول يا ايها الرجل هل بإمكانك ان تستغني عن هذا العمل - [00:06:06](#)

اما مال مدخر عندك من قبل واما بعمل اخر يغنيك عنه واما باجازه مثلا تأخذها من هذا العمل فاذا امكنه ان يجد سبيلا وغناء هذا العمل فان الواجب عليه ان يصوم - [00:06:27](#)

ولا يترك الصيام طلبا للدنيا وابتغاء التكثر منها اما اذا كان هذا المار لا يمكنه ان يترك العمل ولو ترك العمل تبرر بنفسه وتضرر بنوه وزوجه واهل بيته عندنا ضربان - [00:06:49](#)

الصيام يضر بصحته وترك العمل يضر بقوته وقوت اهله ريكم الرحيم الغفور والعلماء علموا ذلك من دلالة الكتاب والسنة بان الدور الذي تدارك يغلب عليه الضرر الذي لا يتدارك. بمعنى - [00:07:14](#)

ان الصيام له بدل وهو القضاء بينما لو ترك العمل وكان تركه ضارا به فانه لا يتدارك والله تعالى قال ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة وتقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيم - [00:07:40](#)

واذا كان هذا العمل يضر به تركه نقول له افطر قم بعملك وهذا من رحمة الله تعالى بك ثم انك تقضي وهذه الحال ايها الاخوة لا يتصور انها حال عامة - [00:07:58](#)

النادر غالب الناس يستطيع ان يصوم ويعمل وبعضهم يمكنه ان يستغني عن العمل في شهر رمضان باجازه او بتبديل عمله الى الليل او ان يكون واردا لعمل اخر يمكنه معه ان يتم عبادته - [00:08:16](#)

وهذا بيان لهذه المسألة وتفصيل لحكمها ثمة اعداد اخرى تبيح الفطرة في نهار رمضان ما عدا السفر والمرض ذكرها العلماء رحمهم الله ممن يباح له الفطر هاي رمضان وان لم يكن مسافرا - [00:08:40](#)

ولا مريضا الحامل والمرضع الان الحامل والمرضع لهما احوال ولذلك العلماء رحمهم الله الحامل والمرضع بالحديث في باب خاص وحكم خاص وان كانت في الاصل تدخل الحامل والمرضع ربما في احكام المرض - [00:09:05](#)

المريض لكنهم لما كانت هذه الاحكام مختلفة بحسب حال الحامي والمرضع علماء رحمهم الله لها احكاما وحكما خاصا ببيان هذه الاحكام بيان تفصيلها واحوالها تكون ان شاء الله بعد الفاصل - [00:09:32](#)

فاصل يسير ايها الاخوة ثم نعود ونبين لكم احكام الحامل والمرضع من حيث الصيام وما يتعلق به فانتظرونا يرداكم الله هل كان اجدادنا يتخيّلون ان يرسلوا رسالة من المشرق الى المغرب في لمح البصر - [00:09:57](#)

هل كان اسلافنا يتصورون ان يلتقوا بالعلماء في اقصى الارض دون ان يرحلوا اليهم انها التقنية الحديثة بالاستخدامها في طلب العلم ميزات منها سرعة ويسر الوصول الى المعلومة وضخامة المعلومات وتنوعها - [00:10:32](#)

والتواصل مع العلماء حيثما كانوا ومن ميزات الكبرية تيسير طلب العلم على المعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة فلا غنى لطالب العلم عن الحاسوب بما عليه من مكتبات ضخمة حيث يمكنه البحث في الوف الكتب في ثوان معدودة - [00:10:51](#)

لكن عليه الحذر من التصحيف والتحريف ولا غنى له عن استخدام الانترنت في ابحاثه لكن عليه ان يوثق المعلومات من المصادر المتخصصة ولا يكتفي بالمنتديات ونحوها والتعليم عن بعد من خلال الانترنت - [00:11:12](#)

يسر طلب العلم للمشغولين بالوظائف والاعمال الخاصة. والجهزة اللوحية بتطبيقاتها وبرامجها سهلت التعلم حيث انها في كف طالب العلم حيثما حل وارتحل وكذلك الفضائيات لا سيما العلمية المتخصصة سهل الطلب العلمي في البيوت - [00:11:30](#)

فهي من انسب الوسائل التعليمية للنساء فلتستفد بميزات التقنية ولتحذر من شرها قال النبي صلى الله عليه وسلم انما العلم بالتعلم وانما الحلم بالتحلم ومن يتحرى الخير يعطى ومن يتق الشر يوقه - [00:11:52](#)

حياكم الله ايها الاخوة والاخوات ومرحبا بكم بعد هذا الفاصل وكنا قد تحدثنا قبله عن اه احكام الحامل والمرضع من حيث وجوب الصيام جواز الفطر نذكر هذه الاحكام وتفصيل اه حالاتها - [00:12:16](#)

لكم ان شاء الله الحامل اذا كان في بطنها الجنين وقد حملت في رحمها جنينا فان الله تعالى يلقي في قلبها شفقة عليه وهكذا اذا وضعت فان هذا الغلام او تلك الفتاة - [00:12:50](#)

وتقع منها موقعا عظيما وتقوم بالعناية به وترضع هذا الغلام او تلك الفتاة وتقوم على شأنها جارية الغلام وجعل الله تعالى في قلبها رأفة ورحمة لهذا الغلام لهذا الحمل او لهذا المولود - [00:13:09](#)

فهل هذه الرحمة الشريعة ونظرت فيها ام انها اهتمتها المرأة اذا حملت او ارضعت قال العلماء لها حالان الحالة الاولى ان يشق عليها الصيام فبعض النساء اذا حملت فان حالتها الصحية تسوء - [00:13:35](#)

اذا صامت تضررت وتضرر جنينها هذه المرأة حكمها حكم المريض او تكون امرأة مرضع فان اذا ارضعت وهي صائمة ضعفت وحارت قواها فممنع الصبي من الرضاعة مضر به ومنعها من الفطر مضر بها - [00:14:00](#)

فاذا كانت المرأة على هذه الحال لا يمكنها الصيام مع الحمل او مع الارضاع لخشيته على نفسها وهي لا تستطيع بذلك الصيام لان اذا ارضعت ضعفت او اذا حملت ضعفت - [00:14:26](#)

والصوم يضر بها ويشق عليها هذي المرأة واضح لكم ايها الاخوة ان حكمها حكم المريض ما حكم هذه المرأة؟ حكم المريض وهي مريضة لا تستطيع صوما ولا تستطيعوا اه صياما - [00:14:47](#)

لأنها بحاجة الى طعام وشراب هذي لها ان تفطر يجوز له الفطر لان الصوم يشق عليها ويضر بها وهي مريضة تخاف على نفسها الصوم ضار بها واجب عليها القضاء لقوله تعالى فمن كان منكم مريضا - [00:15:07](#)

على سفر فائدة من ايام اخر وهذي تدخل في حكم المريض وكذا يشملها حديث انس بن مالك انس بن مالك الكعبي رضي الله عنه وارضاه وهو غير انس بن مالك - [00:15:30](#)

اه خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم انس بن مالك الكعبي له ثلاثة احاديث عند العلماء واخرج له اصحاب السنن هذا الحديث فقط وهو انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:15:47](#)

ان الله وضع عن المسافر شطر الصلاة ووضع الصوم الحبل والمرضع يعني بان الصيام لا يجب على امرأة حامل ولا امرأة مرضع لكن ما الذي يجب عليها هل يجب عليها - [00:16:05](#)

ان تقضي ام ان الله تعالى اسقط عنها الصيام مطلقا من اهل العلم من قال الحامل والمرضع يسقط عنها الصيام ولا يجب عليها قضاء كما ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:16:26](#)

صلى ركعتين في سفره ولا نقول من صلى ركعتين يجب عليك اذا وصلت الى البلد ان تقضي تلك الصلاة فان الله تعالى وضع عن المسافر شطر الصلاة اي نصف الصلاة - [00:16:47](#)

ووضع عنه كذلك عن الحامي والمرضع وضع عنهم الصيام تخفيفا منه ورحمة واذا كانت المرأة مرضعا او حاملا لا قضاء عليها ولا صيام وهذا قول قال به طائفة من الفقهاء - [00:17:02](#)

لكن جمهور العلماء رحمهم الله قالوا بان الحامل والمرضع اذا افطرتا فان الرخصة جاءت لهما ومعنى ان الله وضع عن الحامل والمرضع الحبل والمرضع الصوم اي انه اسقط عنهما وجوب الصيام - [00:17:20](#)

هاي رمضان وليس في هذا تعرض لحكم القضاء لان القضاء معلوم بالضرورة ولا بد منه وعليه اذا كانت المرأة حاملا او مرضعا ما

افطرت لمشفقة الصيام عليها او لضرره بها او لداره بجنينها - [00:17:40](#)

فانها تفتطر ويجب عليها القضاء وهذا عليه جمهور الفقهاء رحمهم الله لكن مختلف مسألة اخرى هل يجب على المرأة اذا افطرت من

حمل او ارضاع رضاع هل يجب عليها ان تقضي فقط - [00:18:04](#)

ام انه يجب عليها شيء اخر هنا لكم ثمة قول لا يجب عليها الصيام ولا قضاء وجمهور يقولون يجب عليها القضاء هؤلاء الجمهور قالوا

بوجوب القضاء واختلفوا هل يجب على هذه المرأة - [00:18:26](#)

مع القضاء عن لتصوم آآ شيئا ان تفعل شيئا اخر غير الصيام مع القضاء ام لا يلزمها شيء اخر من اهل العلم من قال نفصل ونقول ننظر

في المرأة هذي المرأة اما ان تكون قد افطرت - [00:18:43](#)

خوفا على نفسها تعجز عن الصيام مريضة هذه حكمها حكم المريض. كقوله تعالى من كان منكم مريضا او على سفر عدة من ايام اخر

واما ان تكون هذه ان تكون هذه المرأة - [00:19:04](#)

قادرة على الصيام مستطبعة له لكنها على هذا الصبي وهذا الحمل الذي في رحمها اظن انها لو صامت نقص عنه الغذاء اخواننا لو

صامت نقص الحليب عن صبيها وعن غلامها - [00:19:21](#)

ما اشفقت عليه هل يجوز لها ان تفطر؟ نعم يجوز لها ان تفطر فان الله تعالى وضع عنها الصيام اذا خافت على جنينها وولدها لانها

حبلى او مرضع ولكن قالوا - [00:19:42](#)

اذا افطرت خوفا على ولدها مع قدرتها على الصيام هي ليست مريضة وهي قادرة على الصيام لكنها افطرت خوفا على غيرها قالوا

هذا يشمله قول الله عز وجل وعلى الذين يطيقونه - [00:20:01](#)

فدية طعام مسكين كيف قالوا بان الصيام في اول فرضيته لان الصيام اول آآ ما شرع واول ما فرض كان على التخيير المستطيع

للصيام له خياران اما ان يصوم واما ان يفطر فان صام - [00:20:20](#)

وقد لا شيء عليه اتى بالواجب وان افطر فعليه شيء اخر وهو الاطعام يفطر ويطعم عن هذا اليوم مسكينا وعليه قالوا اذا افطر كان

مستطيعا للصيام طبعا كل يوم مسكين في اول اسلام - [00:20:42](#)

ثم لما فرض الصيام بقيت هذه الاية لم تنسخ بل هي محكمة باقية وهي قاعدة عامة في كل من كان مستطيعا للصوم وافطر لاجل

غيره حامل او مرضع او رجل مثلا في الاطفاء وانقاذ الغرقى او الحريق - [00:21:04](#)

مستطيع للصيام لكنه افضل لاجل انقاذهم او لاطفاء الحريق فان هؤلاء يفطرون وعليهم اطعام عن كل يوم وعليه فالحامل والمرضع

تفطروا وتقضي عن كل يوم اه اه وتقضي كل يوم - [00:21:28](#)

اذا خافت على جنينها وولدها مع قدرتها على الصيام. وتطعم عن كل يوم مسكينا وهذا الاطعام يكون على من هل هو عليها ام على

من عليه نفقة الغلام او الحمل نبين ذلك ان شاء الله بعد الفاصل - [00:21:46](#)

يسير ايها الاخوة فانتظرونا ثم نبين لكم احكام هذه المسائل يرعاكم الله هل تستطيع ان تعد نعم الله عليك؟ وهل يمكنك الاستغناء

عن فضل الله؟ وهل فكرت في حق الله عليك؟ ووجوب شكره مع - [00:22:06](#)

لنعمه عليك. شكر الله يكون بالقلب بالاعتراف بفضله ومحبه. وباللسان بالثناء عليه وحمده وبالجوارح اعمالها في طاعته وكفها عن

معاصيه. والشكر وظيفة السراء. كما ان الصبر وظيفه الضراء. قال النبي صلى الله - [00:22:37](#)

وعليه وسلم عجا لامر المؤمن ان امره كله خير. ان اصابته سراء شكر فكان خيرا له. وان اصابته وا صبر فكان خيرا له. وشكر العامة

على المطعم والمشرب والملبس وقوت الابدان وشكر الخاصة على - [00:22:57](#)

التوحيد والايمان وقوت القلوب. وقد اثنى الله على سليمان عليه السلام وهو الغني الشاكر بمثل ما اثنى على ايوب عليه السلام وهو

الفقر الصابر. فقال تعالى في حق كل واحد منهما. انه - [00:23:17](#)

وبالشكر تحفظ النعم الموجودة وتستجلب النعم المفقودة. قال تعالى اذن ربكم لئن شكرتم لازيدنكم ولان كفرتم من شكر النعمة

ظهور اثرها على العبد وتحديثه بها. قال تعالى وفي الحديث ان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده - [00:23:37](#)

ومن الشكر الزيادة في العبادة. فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي حتى تورمت قدماه. فقليل له قد الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فقال افلا اكون عبدا شكورا وبالشكر ينال رضا الله سبحانه. قال تعالى - [00:24:17](#)

تعال عباده الكفر وان تشكروا يرضه لكم. والشكر ينجي من عذاب الله. قال تعالى ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وامنتم. وكان الله قال الحسن البصري ان الله ليمتع بالنعمة ما شاء. فاذا لم يشكر قلبها عليهم عدل - [00:24:37](#)

فاحرص على ان تكون من القليل الشاكرين. ولا تكن من الكثير الجاحدين. قال تعالى الداود شكرا وقليل من عبادي الشكور حياكم الله ايها الاخوة والاخوات ومرحبا بكم بعد هذا الفاصل - [00:25:17](#)

ونسأل الله جل وعلا ان يفقهنا واياكم في الدين وان ينفعنا بما نقول وبما نسمع وان يجعلنا من عباد الله الذين يتبعون العلم العمل فان المرء اذا علم شيئا ينبغي له ان يتبعه بالعمل - [00:25:53](#)

فانه كما يقال هتف العلم بالعمل ولده والا ارتحل كنا قبيل هذا الفاصل قد تحدثنا عن احكام الحامي والمرضع وقلنا بان الحامل المرضع جاز لهما الفطر واذا خافتا على نفسيهما - [00:26:11](#)

فانهما في حكم المريض لهما ان يفطرا وعليهما القضاء لا غير واذا كانتا ممن يستطيع الصيام وكانتا مستطيعتين للصيام لكنهما قد اشفقنا على حملها او على وليدها جاز لهما الفطر - [00:26:27](#)

وعليهما القضاء ومع القضاء شيء اخر وهو الاطعام فيطعمان عن كل يوم مسكينا هكذا قرر جماعة من اهل العلم رحمهم الله وقيل تقضيان ولا شيء عليهما وهذا قول اخر ايضا قال به جماعة من العلماء - [00:26:51](#)

لكن المعول عليه والفتية على المرأة اذا افطرت وهي حامل او مرضع مع قدرتها على الصيام انما خوفا على وليدها انها تقضي وتطعم لما بين دلالته من كتاب الله تعالى. في قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين - [00:27:11](#)

هذا الاطعام على من المرأة؟ لا الاطعام على من تلزمه النفقة على هذا الحمل او هذا الرضيع واذا كانت المرأة ذات زوج فان هذا الحمل نفقته على الزوج وهذا الرضيع نفقته على الاب - [00:27:30](#)

والذي هو زوجها وعليه هو الذي يقوم بالانفاق عليه وعليه ان يخرج الكفارة والمرأة تفطر وتقضي ويخرج الكفارة كفارة وتكون من مالي من ينفق على هذا الحمل او هذا الصبي - [00:27:52](#)

وهو الزوج في حال كونه ابا له وآآ ينفق ويخرج الكفارة اذا كانت المرأة حاملا او مرضعا والصيام لا يشق عليها ولا تخاف على نفسها وعلى وليدها فمثل هذه الحال لا يجوز فيها الفطر - [00:28:12](#)

لقدرتها على الصيام ولعدم وجود الموجب للفطر والمقتضي قائم وهو وجوب الصوم في نهار رمضان والعارض غير موجود ممتنع وهو المرض او خشية التلف او الضرر على نفسها وعلى وريدها - [00:28:31](#)

هذه اذا انتهينا من المسافر والمريض والحامل والمرضع ممن يباح له الفطر في نهار رمضان بل يجب عليه الفطر في نهار رمضان الحائض والنفساء فانه من الاسباب الموجبة للفطر في نهار رمضان - [00:28:53](#)

الحيض والنفاس كان النبي صلى الله عليه وسلم قال اليست اذا حاضت لم تصم ولم تصلي وذاك نقصان دينها كما رواه البخاري رحمه الله المرأة اذا كانت حائضا او نفساء - [00:29:14](#)

فانها لا تصوم ولا تصلي وهذا هو معنى نقصان دين المرأة ولانها لا تصوم اياما من شهرها ولا تصلي ايام من شهرها وقد جاء في حديث عائشة رضي الله عنها انها سئلت - [00:29:35](#)

ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة وقالت كنا نؤمر بذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واي انا نؤمر بقضاء الصيام ولا نؤمر بقضاء الصلاة وعلى هذا نقول الحائض والنفساء - [00:29:50](#)

يجب عليهم الفطر في نهار رمضان ويحرم عليهما الصيام وعليهم القضاء. كما جاء في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولكن ثمة مسائل متعلقة بالحيض والنفاس لابد من بيانها - [00:30:10](#)

المسألة الاولى فيما اذا كانت هذه المرأة في نهار رمضان طاهرا ولم تكن حائضا المرأة ان لم تكن قد حاضت في نهار رمضان يجب

عليها الصيام فاذا جاءها الحيض ولو قبيل المغرب بدقائق - 00:30:27

فان صيامها لهذا اليوم يبطل ونقول يجب عليك الفطر ولا تنوي الامساك بل يجب عليك ان تفطري تنوي الفطرة وعليك القضاء. هذا هو الحال الاول المسارة الثانية العكس اذا كانت المرأة حائضا في اول النهار - 00:30:48

ثمانها طهرت في اخره هل يصح صيامها لهذا اليوم؟ لا لانه قد تقدم معنا ان الصيام الشرعي يكون من طلوع الفجر الى غروب الشمس ونقول لهذه المرأة يجب عليك الفطر - 00:31:11

وما انا كنت حائض فاذا طه طه فاذا طهرت فان هذا لا يعني ان صيامك صحيح لكن هل يلزمها ان تمسك قال به جماعة من الفقهاء قالوا يا ايته الحائط اذا طهرت - 00:31:29

في اثناء النهار فانه لا صيام لك وصومك لهذا اليوم لا يصح وعليك القضاء ولكن يا امة الله يجب عليك ان تمسك الان تمسكي يجب عليك ان تمسكي لماذا؟ لحرمة هذا اليوم - 00:31:46

وقال طائفة من اهل العلم لا يجب عليها الامساك لانه كما نقل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان من افطر اول النهار فليفطر اخره وهذا القول ارجح - 00:32:05

طيب ربما يستشكل طالب من طلاب العلم ويقول الم نقل في اول لقاءات بان الكافر اذا اسلم يجب عليه ان يممسك في نهار رمضان وان من علم بدخول الشهر في النهار - 00:32:22

وجب عليه ان يممسك ما الفرق بينه وان الصبي اذا قلنا بان الصبي اذا بلغ وجب عليه الامساك ما الفرق بينه وبين امرأة حائض طهرت طهرت ما الفرق ايها الاخوة - 00:32:40

بينه العلماء وقالوا عندنا فرق بين ارتفاع المانع وبين حصول السبب ووجوده فاذا حصل سبب الوجوب وجب الامساك وهو البلوغ او العلم هاي رمضان وجبة الامساك اما اذا زال المانع - 00:32:56

من السفر مسافر قدم او كانت حائض فطهرت قالوا هؤلاء لا يجب عليهم الامساك لان من افطر اول النهار جاز له ان يفطر اخره كذلك المرأة اذا المرأة الحائض اذا حاضت في جزء من النهار - 00:33:20

لا يصح لها صيام ولا يجب عليها الامساك ولو ان المرأة كانت حائضا من الليل او كانت جنباً ثم طهرت قبيل الفجر ونوت الصيام ولم تغتسل الا بعد طلوع الفجر هل يصح صيامها - 00:33:39

نعم يصح منها الصيام وهذا باجماع اهل العلم رحمهم الله فانه في اول الامر ولد خلاف بين العلماء هل المرأة اذا حاضت ولم تغتسل الا بعد الفجر او الجنب هل له صيام - 00:33:58

نقل عن بعض الصحابة رضي الله عنهم انهم يقولون بعدم صحة الصيام. ثم استقر الاجماع على ان الحائض والجنب اذا طلع الفجر عليهم وهم على طهر ونهوا الصيام من الحائض والنفساء طلع عليهم الفجر - 00:34:15

وهم على طهر ونور الصيام فان صيامهما صحيح لانهما اتيا بالواجب ويغتسلان بعد طلوع الفجر فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح وهو جنب وهو صائم ثم يغتسل بعد طلوع الفجر - 00:34:34

المرأة النفساء تأخذ حكم الحائض كما قال العلماء رحمهم الله ولكن متى نحكم لهذه المرأة النفساء بانها نفساء يجوز لها الفطر قال العلماء اذا ولدت ما فيه خلقه انسان واذا ولد تسعة اشهر هذا واضح وجلي انه خلقه انسان - 00:34:51

لاربعة اشهر فهو خلقه انسان لكن اذا القته سقطا ميتا هل يكون هذا الدم يجب عليها الفطر نقول ننظر اذا كان هذا السقط قد تخلق وتبينت فيه خلقه الادمي ولو كانت خلقه صغيرة - 00:35:13

ولو كان صغيرا فان هذا يكون اما اذا كان السقط لم يتخلق بعد كقطعة لحم غير مخلقة وهذا او دما فمثل هذا ليس نفاسا ويكون حكمه حكم الاستحاضة وغالبا يكون التخلق بعد تسعين يوم - 00:35:36

بعد تسعين يوما ويحصل التخلق بعد احدى وثمانين يمكن ذلك اما قبل هذه الأيام قبل ثمانين يوم فانه لا يمكن ان يتخلق كما يقول علماء رحمهم الله هذا والله تعالى اعلم واحكم - 00:36:00

وصلى الله وبارك على نبينا محمد والحمد لله رب العالمين يأتيك ميسورا باي مكان وفي اللي يروي غلة الظمان بشرى نداك بشرى

ندى بشرى لنا زاد - [00:36:17](#)